



الرقم : ش س/خ 2019/554
التاريخ : 2019/12/11

شهادة
بإعلان تعديل النظام الأساسي
لشركة الوطنية للتأمينات العامة (شركة مساهمة عامة)

بعد الإطلاع ،

على القانون الاتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن الشركات التجارية.
وعلى تعديل النظام الأساسي لشركة الوطنية للتأمينات العامة (شركة مساهمة عامة) والذي أقرته الجمعية العمومية للمساهمين والمنعقدة قانوناً بتاريخ 29/10/2019 والتي تضمنت الموافقة على تعديل المادة رقم (7) من النظام الأساسي للشركة بزيادة نسب تملك غير مواطني الدولة في رأس مال الشركة من 25% إلى 49%.

واستناداً للطلب المقدم من شركة الوطنية للتأمينات العامة (شركة مساهمة عامة) لإصدار شهادة بإعلان تعديل المادة رقم (7) من النظام الأساسي للشركة طبقاً لأحكام القانون.

تقرر ما يلي :


مادة (1)

يُعدل نص المادة رقم (7) ليصبح على النحو التالي:
"جميع أسهم الشركة إسمية و يجب أن لا تقل نسبة مساهمة مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة و مواطني دول مجلس التعاون الخليجي من الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتبارية المملوكة بالكامل لمواطني مجلس التعاون في أي وقت طوال مدة بقاء الشركة عن (51%) من رأس المال و لا يجوز أن تزيد نسبة مساهمة غير مواطني الدولة و غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي عن (49%)."

مادة (2)

تنشر هذه الشهادة في الجريدة الرسمية ويُعمل بها من تاريخ صدورها ويتم إخطار السوق المالي المعني بها


د. سعيد الزعابي
الرئيس التنفيذي



2019/12/11

ش س/خ 2019/554

صفحة 1 من 1